

أمر حكومي عدد 1544 لسنة 2015 مؤرخ في 23 أكتوبر 2015 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 4151 لسنة 2014 المؤرخ في 3 نوفمبر 2014 المتعلق بإحداث المجلس الاستراتيجي للاقتصاد الرقمي وضبط مشمولاته وتركيبته وطرق تسييره.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون التوجيهي عدد 13 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007 المتعلق بإرساء الاقتصاد الرقمي،

وعلى الأمر عدد 1997 لسنة 2012 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012 المتعلق بضبط مشمولات وزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصال،

وعلى الأمر عدد 1998 لسنة 2012 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012 المتعلق بتنظيم وزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصال،

وعلى الأمر عدد 4151 لسنة 2014 المؤرخ في 3 نوفمبر 2014 المتعلق بإحداث المجلس الاستراتيجي للاقتصاد الرقمي وضبط مشمولاته وتركيبته وطرق تسييره،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصّه :

الفصل الأول - تلغى أحكام المطة التاسعة من الفصل 3 من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 4151 لسنة 2014 المؤرخ في 3 نوفمبر 2014 وتعوض بما يلي :

- مطة 13 : ثمانية (8) ممثلين عن القطاع الخاص في المجالات ذات العلاقة بالاقتصاد الرقمي يتم تعيينهم بمقتضى مقرر من رئيس الحكومة باقتراح من الجهات المعنية.

الفصل 2 - تضاف إلى أحكام الفصل 3 من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 4151 لسنة 2014 المؤرخ في 3 نوفمبر 2014 خمس مطات كالاتي :

- مطة 9 : وزير الدفاع الوطني،

- مطة 10 : وزير الداخلية،

- مطة 11 : الوزير المكلف بالتربية،

- مطة 12 : الوزير المكلف بالصحة،

- مطة أخيرة : ممثلين اثنين (2) عن المجتمع المدني يتم تعيينهما بمقتضى مقرر من رئيس الحكومة باقتراح من منظمان المجتمع المدني الناشطة في مجال الاقتصاد الرقمي.

الفصل 3 - وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي والوزراء المعنيون مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 23 أكتوبر 2015.

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد

الإمضاء المجاور

وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي

نعمان الفهري